

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ :

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ :

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٣ لسنة ٢٠١٨ بشأن الأعياد والمناسبات الرسمية

التي تعطل فيها وزارات ومصالح الحكومة والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية :

قرار :

(المادة الأولى)

يكون يوم الخميس الموافق ٢٨ من يناير عام ٢٠٢١ ميلادية إجازة رسمية مدفوعة
الأجر في الوزارات ومصالح الحكومة والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية وشركات
القطاع العام وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص ، وذلك بمناسبة عيد ثورة ٢٥ يناير
وعيد الشرطة ، وذلك بدلاً من يوم الإثنين الموافق ٢٥ من يناير عام ٢٠٢١ ميلادية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٧ جمادى الآخرة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٠ يناير سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي